

**أساليب الوقاية  
في تشريعات الأحداث العربية  
( دراسة مقارنة )**

الدكتورة  
رجاء مراد الشاوي  
أستاذ علم الاجتماع القانوني مساعد  
كلية الآداب جامعة بغداد

## المحتويات

الصفحة	الموضوع
11	/ المقدمة
19	<b>2/ الباب الأول – الوقاية</b>
21	<b>الفصل الأول : ماهية الوقاية</b>
23	تمهيد
25	<b>المبحث الأول – تعريف الوقاية والعلاج والفرق بينهما</b>
33	<b>المبحث الثاني – الانحراف والجنوح</b>
52	<b>المبحث الثالث – مفهوم الانحراف في التشريعات العربي</b>
65	<b>الفصل الثاني : طبيعة الوقاية</b>
67	تمهيد
71	<b>المبحث الأول – الوقاية من الجنوح مسؤولية المجتمع</b>
90	<b>المبحث الثاني – المسؤولية الجنائية</b>
99	<b>المبحث الثالث – المسؤولية الاجتماعية</b>
133	<b>الفصل الثالث : جهات تحقيق الوقاية</b>
135	تمهيد
138	<b>المبحث الأول – دور الشرطة والتحقيق في الوقاية</b>
146	<b>المبحث الثاني – قضاء الأحداث ودوره في الوقاية</b>
156	<b>المبحث الثالث – دور مراقبة السلوك في الوقاية</b>
169	<b>3/ الباب الثاني – إجراءات الوقاية</b>
171	<b>الفصل الأول : الاكتشاف المبكر</b>

173	تمهيد
174	المبحث الأول – مدلول الاكتشاف المبكر
177	المبحث الثاني – الاكتشاف المبكر في المجتمعات المتقدمة
187	المبحث الثالث – الاكتشاف المبكر في التشريع العراقي
192	الاستنتاج
199	الفصل الثاني : التبني
101	تمهيد
203	المبحث الأول – التبني في التشريعات الأجنبية
209	المبحث الثاني – موقف الشريعة الإسلامية من التبني
217	المبحث الثالث – التبني في التشريعات العربية
235	الفصل الثالث : مسؤولية الأولياء وسلب الولاية
237	تمهيد
238	المبحث الأول – الولاية
243	المبحث الثاني – مسؤولية الأولياء تجاه ابنائهم
250	المبحث الثالث – سلب الولاية
259	الخاتمة
263	المصادر

## المقدمة

### التعريف بموضوع البحث -

يتناول البحث "أساليب الوقاية في تشريعات الأحداث العربية" وهي دراسة مقارنة لأساليب الوقاية المعتمدة في هذه التشريعات من خلال القوانين الخاصة بالأحداث أو النصوص المتعلقة بالأحداث ضمن القوانين الأخرى في الأقطار التي لا يوجد فيها قانون خاص بالأحداث .

ويدخل هذا البحث ضمن علم الاجتماع القانوني أو "اجتماعية القانون" لأن هذا العلم يدرس الحقيقة الاجتماعية الكلية للقانون مبتدأ بأوجه التعبير التي يمكن الاحساس بها وملحوظتها للتعرف على مدى آثارها في السلوك وتلك المظاهر المادية للقانون تبعاً لما تنطوي عليه من معانٍ خفية<sup>(1)</sup> ، ويقرر أرسطو أن حقيقة القانون الحية لا تستطيع أن ثبت ذاتها إلا في محيط اجتماعي<sup>(2)</sup> ، لذلك فهو يواجه التجارب المختلفة لكل المجتمعات على تباين اشكالها ويصنف المحتويات المادية لكل نوع من هذه التجارب لكي يكشف في النهاية الحقيقة الكلية الكاملة للقانون التي تستتر وراء النماذج والرموز القانونية المختلفة .<sup>(3)</sup>

إذن فهو يدرس تطور القواعد الاجتماعية وطبيعة المحاكم وميادين اختصاصها وتطور انساق التفكير التي تلجأ إليها الهيئات القضائية وصولاً إلى تطبيق الأحكام بما ينسجم والحالة المعروضة أمامها ..

ومن مقارنة نصوص التشريعات العربية مع قانون رعاية الأحداث العراقي نجد أن هناك جوانب متعددة لم تأخذ بها القوانين العربية كما نص عليها

<sup>(1)</sup> د. حسن الساعاتي – علم الاجتماع القانوني – المطبعة الفنية الحديثة القاهرة، 1968، ص 75.

<sup>(2)</sup> د. حسن الساعاتي – نفس المصدر – ص 116 .

<sup>(3)</sup> Gurvitch.G."sociology of law "london -1943-1048